

الدرس 4 / شرح سنن أبي داود / كتاب الطهارة / من (باب الاستبراء من البول (إلى) باب في الرجل يبول ...)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين اما بعد فقد قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى في سننه - 00:00:00 في كتاب الطهارة باب الاستبراء من البول حدثنا زهير بن حرب وهناد قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعتم مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين - 00:00:20 وقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير. اما هذا فكان لا يستتره من البول. واما هذا فكان يمشي بالنمية ثم ما دعا بعسيب رطب فشققه باثنين ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا وقال لعله يخف عنهما ما لم - 00:00:39 يبيس قال هناد يستتر ما كان يستتره. حدثنا عثمان ابن ابي شيبة. حدثنا عثمان بن ابي شيبة. قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد. عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه. قال كان لا - 00:00:59 ينكسر من بوله وقال ابو معاوية يستتره حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة قال انطلقت انا وعمرو بن العاص الى النبي صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه درقة ثم استتر بها - 00:01:19 ثم بالفقلنا انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمع ذلك فقال الم تعلموا ما لقي صاحببني اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما اصابه البول منهم فهاهم فعذب في قبره. قال ابو داود قال منصور عن ابي وايل - 00:01:39 عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم وقال عاصم عن ابي وايل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جسد هذه نعم الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 00:01:59 اجمعين اما بعد ذكر في هذا الباب حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم وقد استدركه الدارقطني وذكر ان فيه علة وعلته التي ذكرها حتى عند الدارقطني لا - 00:02:16 يضعف بها الحديث وذلك ان نقتل فيه على مجاهد فمرة يرويه عن طاووس عن ابن عباس فمرة يرويها ابن عباس مباشرة وهذا على الصحيح ليس بعلة لان مجاهد رحمة الله تعالى - 00:02:32 جامع ابن عباس ولا يعرف بالت disillusion واياها آسمع وسمع من طاووس فهو بكل الطريقيين صحيح فالحديث بهذا الاسناد صحيح ايضا ورد اختلاف في منته فمرة يقول يستتر ومرة يقول يستبرأ - 00:02:50 ومرة يقول يتتره ورواية الستر في الصحيحين ويتنزه في مسلم ويستبرأ جاءت في احد نسخ في احد اه نسخ البخاري او في احد روایات البخاری اما روایات الاصيلة وغيره ذكر يستبرأ من بوله - 00:03:10 وعلى ها اختلاف هذه الروایات نقول يستتر ويتنزه ويستبرأ. كلها تفيد وجوب هذه الاشياء ولا شك ان المسلم مأموم عند قضاء حاجته ان يستر عورته من الناس وهذا عن الوجوب ويحرم على المسلم ان يبدي عورته لحاد - 00:03:30 وهذا بلا خلاف واما الاستبراء وهو ان يزيل الاثر الخارجي من السبيلين فهذا ايضا واجب ولا يجوز للمسلم ان يبقي اثرا من نجاسة تعلق بيده الا ما لا يمكن غسل الماء اذا كان يستجمي الاحجار. اذا كان يسوي الاحجار فإنه يجوز ابقاء ما لا يمكن ازالته الا بالماء. اما بالماء فيجب - 00:03:48

حتى يعود المحل خشنا كما كان. ولا يبقى له اثر للنجاسة. وهذا معنى آلا الاستبراء واما التنجز فهو ان يتتنجزه من تطاير الرشش على جسده وهل يفيد ان المسلم مأمور ان يرتد بوله مكانا رخوا - [00:04:10](#)

والا يبول على ما يسبب تطاير الرشش الى جسده وهذا لا شك انه محرم ودليل تحريميه انه ذكر ان اصحاب هذين ان صاحب هذين القربين يعذبان وما يعذبان في كبیرها انه كبیر اما كان لا يستتر او لا يتتنجزه ولا يسترن من بوله. فعذب في قبره بسبب ترك البول على جسده - [00:04:30](#)

او عدم استهتار عند قضاء حاجته او عدم تنزهه من اثر البول الذي يتطاير على جسده. اذا هذه الاشياء كلها الصحيح انها واجب ولكن اصح هوایات واقواؤها رواية الاستئثار كان لا يستتر - [00:04:52](#)

من بوله واما الاخر فكان يمشي بالنمية بين الناس ولا شك انها محرمة وبلا خلاف بين المسلمين انها حرام الا اذا كان من باب دفع فساد او دفع منكر لان مقصود النمام هو الافساد بين المسلمين اما اذا كان ينم ليرفع فسادا - [00:05:09](#)
او ليرفع منكرا سيقع فهذا ليس افساده وانما هذا نصيحة واصلاحا وهذا واجب لو سمع شخص ان فلان يقول سأقتل فلان او ان فلان سيقول ساخطب فلان او سافعل منكرا من المنكرات او سأسرق متجرها لفلان وجب عليه ان يحذر من ذلك حتى - [00:05:31](#)
اخذ حذره ويأخذ حيطته هذا ليس من باب اليسار انما من باب الاصلاح والحماية. هذا الحديث الاول الحديث الثاني ذكر حدث عبد الرحمن بن الحسنة الذي رواه آآ من طريق منصور عن آآ ابي وائل عن آآ الامام الحسن - [00:05:51](#)

درسنا دليل ونحصل عليك الدهن المستددين قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن بالحديث الاعمى عن زيد بن وهب عن اه ابي يعني عن عبد الله بن حسنة. وهذا الحديث اسناده صاحب الواحد بن زياد اخرجه البخاري. وكذلك الاعمش والاعمش يروي عن زيد وهو من رجال الصحيح بل هو - [00:06:08](#)

قيل انه قيل ان له صحبة وهو من اصغر الصحابة. فالحديث بالاسناد صحيح اسناد هذا صحيح وهو بالاصح الاسئلة الدالة على ان السنة في قضاء الحاجة ان يبول وهو جالس ان يبول وهو جالس - [00:06:28](#)

وقد ذكرنا ان البول قائما يجوز بشرطين الشرط الاول ان يؤمن ارتداد البول على جسده والشرط الثاني ان يستتر من رؤية احد له فاذا وقف اذا حقق الشرطين الاستئثار وعدم والامن من تطاير البول عليه فلا حرج ان يبول قائما. ذكر موسى الاشعري وفيه انه - [00:06:48](#)

وذكرت تشديد علىبني اسرائيل وان احدهما وانهم اذا صاب البول جسده كان يقرن المقاريض هذا حديث صحيح انه موقف وليس مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو من احاديثبني من اقباطبني اسرائيل وهذا يفيد هذا الحبي يفيد - [00:07:13](#)
يفيد انبني اسرائيل قد شدد عليه في مسألة البول. شدد عليه في مسألة البول. فاذا بال احد وقع البول على على جلد احدهم المراد بالجلد هنا الثياب التي يلبسها لا المراد للجلد. الجلد الذي يغطي لحمه - [00:07:29](#)

فكانوا يؤمرون بقطع ذلك الجلد يأمر بقطع ذلك الجن الذي اصابته النجاسة ولا يؤمرون بغسله. وقد خفف الله عز وجل عن هذه الامة فامر بغسل النجاسة بخلاف الامة التي قبلنا كانوا يؤمرون بقطعها فاذا اصابت اه ملابسهم النجاسات لم - [00:07:46](#)

وانما يقطعنها ويلقون بها. واما لفظة اذا اصاب جنس جسد احدهم فهي شاذة والمحفوظ يبدأ احاديدهم والمراد بالجد هنا الجلد الذي يكسو يكتسي به الانسان من البرد ومن الثياب. هذا هو الجلد. ادي اسناد حديث منصور عن ابي وائل - [00:08:08](#)

راح يحصل لك قال ابو داود قال منصور عن ابي وائل عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم. من اوله؟ هم. قال صلى الله عليه وسلم حدثنا قال حدثنا عبد الواحد - [00:08:29](#)

ابن زياد م قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب عثمان بن حسنة قال انطلقت انا وعمرو بن العاصي والنبي صلى الله عليه وسلم وخرج ومعه درقة ثم استتر بها - [00:08:39](#)

اي نعم ثم بالى فقلنا انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمع ذلك فقال الم تعلموا ما لقي صاحببني اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قطعوا ما طابه البول منهم - [00:08:50](#)

فنهام فعذب في قبره. هذا المرفوع هذا المرفوعه الصحيح. هذا هو المرفوع وهذا الصحيح. اما الزيادة الاخرى التي فيها صاد في الجنب البول هذا القول عن موسى رضي الله تعالى كملوه - 00:09:01

قال ابو داود قال منصور عن ابي وائل عن ابي موسى في هذا الحديث قال جلد احدهم وقال عاصم عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جسد احدهم. هم. ايه المقصود اذا حين مسألة ما يصيب بقطع جلد هذه جاء مرفوع - 00:09:14

موقوفا والراجح وقفه. لك عزاء البخاري او المسأء قول ابو موسى الاشعري الله يحسن اليك هكذا رواه جرير عن منصور عند مسلم. في المفهوم مراده بالجلد واحد الجلود التي كانوا يلبسونها. قلنا ورواية البخاري من طريق شعبة عن منصور - 00:09:30

في احدهم رواه ورواية عاصم جسد احدهم يردها رواية البخاري ثوب احدهم اذ قال الحافظ فلعل بعضهم رواه بالمعنى و العاصم هو ابن بهدلة شادة والمحفوظ عدم ذكر الجسد لان الثوب - 00:09:52

والجلد والثوب صريح حديث شعبة عن اعمش عن شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي موسى هذا من اصح الاسانيد. وفيها بين ما المراد به الثوب لعبة يعتبر احفظ - 00:10:09

واوقي من روعة الاعمش هو سفيان قوات الجدل لا تنافي رواية الجلد ايضا لا تنف كم عند البخار رقمه ما يحصل عليك ميتين وستة وعشرين. ميتين وستة وعشرين كده احسن الله اليك قال رحمة الله باب البول قائمها. حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة. جاء وحدثنا - 00:10:21

سدد قال حدثنا ابو عوانة وهذا لفظ حفص وهذا لفظ حفص عن سليمان عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال اتى الله صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائمها ثم دعا بماء فمسح على خفيه. قال ابو داود قال مسدد قال - 00:10:51

ذهبت ابعد فدعاني حتى كنت عند عقبيه بباب في الرجل ذكرنا ذكرنا ان هذه يدل على جواز البول قائمها بشرطين الاستئنار وامن الارتداد اذا حصل هذان الشرطان جاز البول قائمها. والا الاصل والسنـة ان يبول جالسا - 00:11:11

لكن السنـة يحتاج الانسان الى باله جالسا يبتعد حتى لا يراه احد وحتى لا يؤذى احد لا برائحة ولا ولا باي شيء يبتعد اما ان كان يقضي بولا فلا يحتاج الى بعد الكثـير لكن اذا كان يقضي غائطا او برازا فان السنـة ان يبتعد حتى لا يراه احد. وان قلنا - 00:11:30

بابتعاد مطلقا انه السنـن الصـحيحة لـحـديث شـعبـة حـجـاب ابن عبد الله وحيـث آـنـدـةـ اـحـادـيـثـ جاءـ فيـ الـبـابـ كـانـ اـرـادـ الخـلـاءـ ذـهـبـ حتى لا يراه احد وكـالـةـ المـذـهـبـ اـبـعـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ نـعـمـ.ـ هـذـاـ ذـكـرـنـاـ.ـ مـنـ قـوـلـ مـوـسـىـ الـحـسـنـ الـمـرـفـوعـ.ـ مـحـمـدـ مـوـسـىـ فـالـصـحـيـحـ - 00:11:49

انه موقوف عليه. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله باب في الرجل يبول بالليل في الاناء ثم يضعه عنده. حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حاجاج عن ابن جريج - 00:12:12

عن حكـيـمةـ بـنـتـ رـقـيقـةـ عنـ اـمـهـ اـنـهـ قـالـتـ كـانـ لـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـ حـمـ منـ عـيـدانـ.ـ عـيـدانـ.ـ مـنـ عـيـدانـ تـحـتـ سـرـيرـهـ يـبـولـ فـيـ اللـيـلـ لـهـذـاـ الحـدـيـثـ يـدـلـ اـيـضاـ عـلـىـ جـواـزـ الـبـولـ فـيـ الـاوـانـيـ - 00:12:26

او في العيدان او في آـنـاءـ يـجـعـلـهـ لـلـبـولـ لـاـ يـسـتـعـمـلـهـ فـيـ غـيـرـ ذـلـكـ عـلـبـهـ مـنـ خـشـبـ اوـ عـلـبـهـ مـنـ نـحـاسـ يـجـعـلـهـ عـنـدـ رـأـسـهـ يـقـضـيـ بـولـهـ فـيـهـ حـتـىـ لـاـ يـقـومـ وـيـذـهـبـ إـلـىـ الـخـلـاءـ وـالـقـضـاءـ الـحـاجـةـ.ـ وـهـذـاـ الحـدـيـثـ يـضـعـفـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـمـ الطـبـرـانـيـ انـ - 00:12:47

مالك لا تدخل بيـتاـ فـيـهـ نـقـعـ بـولـ فـيـهـ نـقـعـ بـولـ وـهـوـ عـنـ الطـبـرـانـيـ وبـعـضـهـ يـحـسـنـهـ لـكـ اـقـولـ الحـدـيـثـ هـذـاـ ضـعـيفـ آـنـ حتـىـ حـدـيـثـ حـكـيـمةـ هـذـاـ فـيـهـ ضـعـفـ فـيـهـ جـهـالـةـ حـكـيـمةـ عـنـ اـمـهـ اـنـ جـدـتهاـ رـقـيقـةـ وـمـجاـهـيلـ - 00:13:09

فالـصـحـيـحـ رـقـيقـةـ قـالـ الصـحـابـيـ لـكـ آـنـتـهـاـ مـجـهـولـةـ تـعـرـفـ لـكـ هـذـاـ اـقـوىـ اـقـوىـ حـدـ اـقـوىـ اـسـنـادـ وـاحـسـنـ حـالـاـ مـنـ حـدـيـثـ النـهـيـ انـ هـنـاكـ لـاـ تـدـخـلـ بـيـتاـ فـيـهـ - 00:13:26

فـيـهـ آـنـ فـيـهـ مـاـ يـسـمـيـ هـاـ هـذـاـ اـصـحـ وـهـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ جـواـزـ اـنـ يـبـولـ اـنـسـانـ فـيـ اـنـاءـ لـاـ يـسـتـخـدـمـهـ لـغـيـرـ ذـلـكـ يـجـوزـ هـذـاـ مـنـ بـابـ الـحـاجـةـ لـاـ

ما يصلح شربهم يا مسلم وشرب دمه كل هذا لا يصح لاي من ورد عنه ورد عن بعض الصحابيات ورد عن ابن - [00:13:37](#) -
وشرب دمه والاخرى شربت بالحجامة بوله. والحجامة كل هذا غير صحيح ولا يجوز لاي شرب بوله ولا شرب دمه صلى الله عليه وسلم
وبوله ودمه كسائر الدماء والابوال يحكم بأنه نجس كسائر الابواب ودماء الناس. نعم - [00:14:07](#) -